



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية . قوانين . أوامر ومراسيم
قرارات مقررات . مناشير . إعلانات وبلغات

الإدارة والتحرير الكتابة العامة للحكومة الطبوع والاشتراكات إدارة المطبعة الرسمية	داخل الجزائر		النسخة الاصلية النسخة الاصلية وترجمتها
	سنة	6 اشهر	
7 و 9 و 13 شارع عبد الصادق بن مبارك - الجزائر الهاتف : 15-18-66 الى 17 ج ج ب 50 ل 3200	80 د ج	30 د ج	
	150 د ج	70 د ج	
	بما فيها لفقات الارسل		

من النسخة الاصلية : 0.60 د ج ولكن النسخة الاصلية وترجمتها 1.30 د ج - من العدد للسنتين السابقة : 1.00 د ج وتسلم الفهارس مجانا للمشاركين
المطلوب منهم ارسال لوائح الورق الأخيرة عند تجديد اشتراكاتهم والاعلام سلطانهم - يؤدي عن تغيير العنوان 1.00 د ج - من النشر على أساس 15 د ج للسطر .

فهرس

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

- مرسوم رقم 76 - 85 مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 30 أبريل سنة 1976 يتعلق بتحديد تاريخ تجنيد الفوج الثاني لسنة 1976 وبقائمة المواطنين القابلين للتجنيد برسم هذا الفوج . 606

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

- مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن انهاء مهام المدير العام للمكتب الوطني لاشغال الغابات . 606

- مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الغابات وحمايتها الاراضي واستصلاحها . 607

- مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين المدير العام للمكتب الوطني لاشغال الغابات . 607

وزارة العدل

- مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية . 607

- مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين قاض . 609

وزارة التعليم الابتدائي والثانوي

- قرار وزارى مشترك مؤرخ في II ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح امتحان شهادة الكفاءة للتفتيش في التعليمين الابتدائي والمتوسط ولادارة المعاهد التكنولوجية للتربية - الجزء الثاني . 609

– مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20
أبريل سنة 1976 يتضمن إنهاء مهام نائبي مدير .
612
وزارة المالية

– مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20
أبريل سنة 1976 يتضمن تتميم المرسوم المؤرخ في 4 رمضان
عام 1394 الموافق 21 سبتمبر سنة 1974 والمتضمن إنهاء مهام
مدير المعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة .
612

كتابة الدولة للتخطيط

– مراسيم مؤرخة في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20
أبريل سنة 1976 تتضمن تعيين نواب مديري .
612

كتابة الدولة للمياه

– مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22
أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين المدير العام للمكتب الوطني
لدراسات تقنية المياه .
612

– قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396
الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف
مفتشين في التوجيه المدرسي والمهني .
610

– قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396
الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف
مستشارين في التوجيه المدرسي والمهني .
610

– قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396
الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف
هاملين نفسانيين تقنيين .
611

وزارة التعليم الاصلى والشؤون الدينية

– مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20
أبريل سنة 1976 يتضمن إنهاء مهام الكاتب العام لوزارة التعليم
الاصلى والشؤون الدينية .
612

مراسيم ، قرارات ، مقررات

وزارة الدفاع الوطني

مرسوم رقم 76 – 85 مؤرخ في 30 ربيع الثاني عام 1396
الموافق 30 أبريل سنة 1976 يتعلق بتحديد تاريخ تجنيد
الفوج الثاني لسنة 1976 وبفئة المواطنين القابلين للتجنيد
برسم هذا الفوج

ان رئيس الحكومة، رئيس مجلس الوزراء ،

– بناء على تقرير المحافظ السامي للخدمة الوطنية ،

– وبمقتضى الامر رقم 68 – 82 المؤرخ في 18 محرم عام
1388 الموافق 16 أبريل سنة 1968 والمتضمن سن الخدمة
الوطنية والمتمم بموجب الامر رقم 69 – 6 المؤرخ في اول ذى
الحجة عام 1388 الموافق 18 أبريل سنة 1969 ،

– وبمقتضى الامر رقم 74 – 103 المؤرخ في اول ذى القعدة
عام 1394 الموافق 15 نوفمبر سنة 1974 والمتضمن قانون الخدمة
الوطنية ،

يرسم ما يلي :

المادة الاولى : يجند برسم الفوج الثاني من صف سنة 1976 :

– المواطنون المولدون ما بين اول مايو و 31 غشت سنة 1956 ،

– المواطنون التابعون للصفوف السابقة المنسيون أو المصحح
بهم «مقبولين متغيبين عن الخدمة الوطنية» وكذا
المواطنون الذين لم يمدد تأجيلهم .

– الطلبة والتلاميذ المولدون قبل اول يوليو سنة 1942 ،
والذين انهوا أو انقطعوا عن الدراسة .

المادة 2 : يحدد المحافظ السامي للخدمة الوطنية ضمن فئات
المواطنين المنصوص عليهم في المادة الاولى، عدد المجندين اعتبارا
للاحتياجات المقررة .

المادة 3 : يحدد تاريخ التجنيد برسم الفوج الثاني من صف
سنة 1976 بيوم 15 مايو سنة 1976 .

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 30 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 30
أبريل سنة 1976 .

هواري بومدين

وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22
أبريل سنة 1976 يتضمن إنهاء مهام المدير العام للمكتب
الوطني لاشغال الغابات

الوطني لاشغال الغابات

يرموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق
22 ابريل سنة 1976 تنهى مهام السيد عيسى عبد الاوى بوصفه
مديرا عاما للمكتب الوطني لاشغال الغابات المدعو للقيام
بمهام أخرى .

1968 بسيدى بلعباس، علاف هزار المولودة في 27 يونيو سنة 1970 بوهران .

- علوش مليكة المولودة في 7 أبريل سنة 1951 بخنقة العون القالة (عنابة) .

- بشير بن العايش المولود في 15 سبتمبر سنة 1938 بالقالة (عنابة) .

- بايليف بيير ماري لوسيان، المولود في 23 يونيو سنة 1936 بنيورت ولاية دوسافر (فرنسا) .

- ابن ملوكة محمد المولود في 4 ديسمبر سنة 1948 بالمحمدية (معسكر) .

بوشى مصطفى المولود في 4 سبتمبر سنة 1940 بحلب (سورية) ، وولده القاصران : بوشى سحاب المولود في 15 يوليو سنة 1968 بتلمسان، بوشى أيمن المولود في 5 أبريل سنة 1970 بتلمسان .

- شريفة بنت محمد المولودة في 13 مايو سنة 1913 بعنابة .

- شكري على المولود في 8 أكتوبر سنة 1944 بالاسكندرية (مصر) ، وأولاده القصر : شكري فاطمة كريمان المولودة في 21 مايو سنة 1970 ببولوجين، ابن زيري (الجزائر العاصمة)، شكري حسين المولود في 31 غشت سنة 1972 بالجزائر العاصمة (الدائرة 3)، شكري عائشة المولودة في 15 يوليو سنة 1975 بالجزائر العاصمة (الدائرة 3) .

- دبرينس آرليت مارييت هيلان، زوجة فيلالى محمد المولودة في 19 أبريل سنة 1944 بايقزيبلاس، بروكسيل (بلجيكا) .

- دغرامشى كمال المولود سنة 1939 بارييل (العراق) ، وابنتاه القاصرتان : الدغرامشى ليلى المولودة في 28 فبراير سنة 1967 بموسكو (الاتحاد السوفياتي) ، الدغرامشى ثريا المولودة في 6 مارس سنة 1969 بمرسط (تبسة) .

- ايبلى مزيان كريستيان المولود في 9 أكتوبر سنة 1951 بباريس الدائرة 14 (فرنسا) ، ويدعى من الآن فصاعدا : ناشف مزيان .

- العلى نعيم المولود سنة 1945 بحمص (سورية) ، وابنته القاصرة : العلى هندة المولودة في 18 فبراير سنة 1972 بالبلدية .

- الفرسلى الحسين المولود في 14 يناير سنة 1936 بالقصرين (الجمهورية التونسية) ، وأولاده القصر : الفرسلى وسيلة المولودة في 17 مايو سنة 1965 بقسنطينة، الفرسلى منوبة المولودة في 5 نوفمبر سنة 1966 بقسنطينة، الفرسلى محمد المولود في 15 أبريل سنة 1969 بالحروش (سكيكدة) .

- الجودة فوزية، زوجة بوينون على المولودة في 12 أبريل سنة 1943 بطول كرم (الاردن) .

- فطومة بنت بابا، زوجة شمس الدين أبو مدين المولودة سنة 1946 بتيلمس قاوو (مالي) .

رسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين مدير الغابات وحماية الاراضى واستصلاحها

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يعين السيد عيسى عبد اللوى مديرا للغابات وحماية الاراضى واستصلاحها بوزارة الفلاحة والاصلاح الزراعى .

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين المدير العام للمكتب الوطنى لاشغال الغابات

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يعين السيد كمال بلبشير مديرا عاما للمكتب الوطنى لاشغال الغابات .

وزارة العدل

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتضمن التجنس بالجنسية الجزائرية

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتجنس بالجنسية الجزائرية ضمن شروط المادة 10 من الامر رقم 70 - 86 المؤرخ في 17 شوال عام 1390 الموافق 15 ديسمبر سنة 1970 والمتضمن قانون الجنسية الجزائرية ، الاشخاص الآتية أسماؤهم :

- عبده سليمة، زوجة المقراني محمد الشريف، المولودة في 4 مايو سنة 1947 بالجزائر العاصمة .

- عبده الطاهر المولود سنة 1903 بجيبوتى (اقليم الفرنسى لغفار و عيسى) وابنته القاصرة : عبده عمرية المولودة في 3 أكتوبر سنة 1959 بوهران .

- أحمد عبد الله واصل المولود سنة 1899 بدى عداد (اليمن) وابنته القاصرة : أحمد نصيرة المولودة في 7 مارس سنة 1957 بالجزائر العاصمة .

- أحمد بن على المولود في 17 مارس سنة 1943 بعنابة .

- عيسى سعيد المولود في 6 نوفمبر سنة 1940 بميت أبو عرابى، الزقازيق الشرقية (مصر)، وولده القاصران : عيسى - ايبلى مزيان كريستيان المولود في 9 أكتوبر سنة 1951 في 5 مايو سنة 1971 بعنابة (سكيكدة) .

- على بن أحمد المولود في 25 سبتمبر سنة 1944 بالسوارخ القالة (عنابة) ، ويدعى من الآن فصاعدا : مرزوقى على .

- علاف محمد زهير المولود سنة 1942 باللاذقية (سورية) وولده القاصران : علاف شهيناز المولودة في 12 أبريل سنة

- صالح جلال المولود في 13 نوفمبر سنة 1973 بالجزائر (الدائرة الخامسة) .
- نهلة حسن يوسف صالح، زوجة حميل محمد المولودة في 27 مايو سنة 1942 بحيفا (فلسطين) .
- نوشي محمد المولود في 9 نوفمبر سنة 1934 بهنشير مسطولة (الجمهورية التونسية) وابنه القاصر : ديموشي حكيم المولود في 9 سبتمبر سنة 1969 بقسنطينة .
- أوسطنغيز فاردة، زوجة ديبون مصطفى المولودة في 24 مايو سنة 1944 باسنطبول (تركيا) .
- بافليكوفة آنه، زوجة مقحوط عبد الله المولودة في 21 غشت سنة 1946 بتبليس (تشيكوسلوفاكيا) .
- رافوموريسات أنطوانيت جوليان، زوجة العويسات لونس ، المولودة في 29 يوليو سنة 1920 بكليشي لاغارين ، ولاية السين العليا (فرنسا) وتدعى من الآن فصاعدا : عزيزة موريسات أنطوانيت جوليان .
- رنال لوسيت جوزفين ماري، المولودة في 24 يوليو سنة 1922 بسطيف وتدعى من الآن فصاعدا : رنال لوسات مليكة .
- رياحي نادية المولودة في 24 أبريل سنة 1951 بباتنة .
- ريقو لوسي، زوجة بن شابة محمد، المولودة في أول ابريل سنة 1925 بليموكس، ولاية اللود (فرنسا) .
- رويحة محمود المولود في 25 أبريل سنة 1928 باللادقية (سورية) وأولاده القصر : رويحة دومينة المولودة في 20 يونيو سنة 1960 باللادقية (سورية)، رويحة محمد رشاد المولود في 19 سبتمبر سنة 1961 باللادقية، رويحة خولة المولودة في 6 فبراير سنة 1966 (بالجزائر العاصمة) .
- صابر شادلية، زوجة المشنق عبد الرحمن المولودة في 2 مايو سنة 1937 بريانة (الجمهورية التونسية) .
- سكيئة بنت بريك، أرملة بلقاسم بن محمد المولودة في سنة 1904 بسعيدة ، وتدعى من الآن فصاعدا : جبار سكيئة .
- سالم علي بن علي ابراهيم المولود في 11 فبراير سنة 1953 بالجزائر العاصمة (الدائرة الثالثة) ، ويدعى من الآن فصاعدا : علي سالم .
- سراج محمد، المولود في 7 فبراير سنة 1939 بحلب (سورية) وابنته القاصرة : سراج ماجدة المولودة في 27 ديسمبر سنة 1973 (بالجزائر العاصمة) .
- سلطاني محمد المولود في 10 مارس سنة 1922 بهنشير عباسة، دخابلية، بلدية غاردماو (الجمهورية التونسية) وأولاده القصر : سلطاني موسى المولود في 6 يناير سنة 1959 بعنابة، سلطاني جمعة المولودة في 4 أكتوبر سنة 1960 بعنابة، سلطاني صالح المولود في 26 يناير سنة 1962 بعنابة، سلطاني سعيد المولود في 27 أبريل سنة 1963 بعنابة، سلطاني عبد الحميد المولود في 22 فبراير سنة 1965 بعنابة، سلطاني مراد المولود في 22 أبريل سنة 1967 بعنابة، سلطاني نورة المولودة في 17 مايو سنة 1969 بعنابة .

- فليلي رباح، أرملة بوقفة زيادي المولودة في أول سبتمبر سنة 1928 بالقالة (عنابة) .
- فرناديز كاستييو بارباتيه، زوجة غارسيا جان المولود في 8 أبريل سنة 1910 بكولادو – فيلابا، ولاية مدريد (اسبانيا) .
- قسام رجب المولود في 12 سبتمبر سنة 1937 بجربة (الجمهورية التونسية) وابنه القاصر : قسام عدلان المولود في 9 نوفمبر سنة 1973 بالجزائر العاصمة (الدائرة الاولى) .
- فال عبد اللاوي المولود سنة 1916 بتيفاوان (السينيغال) وأولاده القصر : فال فاطمة المولودة سنة 1959 بعين ماضي (الاغواط)، فال زانة المولودة سنة 1961 بعين ماضي، فال فاطمة العمارية المولودة في 3 ابريل سنة 1968 بعين ماضي .
- حسن بن محمد المولود في 4 مايو سنة 1919 بعنابة ويدعى من الآن فصاعدا : ابن الحاج منصور حسن .
- حاج علي حسيب المولود سنة 1937 بحمامة (سورية) وأولاده القصر : الحاج علي حبيبة المولودة في 17 مايو سنة 1966 بالجزائر العاصمة، الحاج علي علي المولود في 11 مايو سنة 1968 بالجزائر العاصمة (الدائرة الخامسة) ، الحاج علي بوئينة المولودة في 18 غشت سنة 1973 بالجزائر العاصمة .
- هوشات أوديل مرغريت، زوجة قيت أحمد المولودة في 17 سبتمبر سنة 1938 برامس ولاية المارن (فرنسا) .
- جيفي بهلول ليلي، زوجة رويحة محمود المولودة سنة 1935 باللادقية (سورية) .
- جوردان حمرة، أرملة بلعباس عبد القادر المولودة في 11 مارس سنة 1937 بتيارت .
- معمر بن حسين المولود في 22 نوفمبر سنة 1954 بالجزائر العاصمة ويدعى من الآن فصاعدا حسين معمر .
- مريم بنت عبد الله، زوجة فاضل بوعلام المولودة في 8 فبراير سنة 1947 ببجاية .
- محمدي محمود المولود في 10 يناير سنة 1910 بخمايرية عين الدراهم (الجمهورية التونسية) وولده القاصر : السبتي بن محمود المولود في 21 يناير سنة 1963 بالسوارخ (عنابة) ويدعى من الآن فصاعدا : محمدي السبتي .
- محمد بن علي المولود في 3 ديسمبر سنة 1936 بتبسة .
- مقدم بلقاسم المولود في 15 يناير سنة 1922 بغماسن (الجمهورية التونسية) وأولاده القصر : فاطمة بنت مقدم بلقاسم المولودة في 13 يوليو سنة 1959 بالجزائر العاصمة (الدائرة الرابعة) ، رشيدة بنت مقدم بلقاسم المولودة في 16 نوفمبر سنة 1964 بالجزائر العاصمة (الدائرة الرابعة) ، جلال بن مقدم بلقاسم المولود في 23 سبتمبر سنة 1969 بالجزائر العاصمة (الدائرة الرابعة) .
- محمد حسن يوسف صالح المولود في 15 أبريل سنة 1940 بحيفا (فلسطين) وولده القاصران : صالح الياس المولود في 9 سبتمبر سنة 1970 بالجزائر العاصمة (الدائرة الخامسة) ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 299 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسى الخاص لمفتشى التعليم الابتدائى والمتوسط ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 75 - 61 المؤرخ في 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 ابريل سنة 1975 والمتضمن تعديل المرسوم رقم 65 - 223 المؤرخ في 23 غشت سنة 1965 المتضمن احداث شهادة الكفاءة للتفتيش الابتدائى ولادارة دور المعلمين ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 6 ذى الحجة عام 1389 الموافق 12 فبراير سنة 1970 والمتضمن تحديد مستويات معرفة اللغة العربية بالنسبة لموظفى ادارات الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات والهيئات العمومية ،

- وبمقتضى القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 16 رمضان عام 1395 الموافق 22 سبتمبر سنة 1975 المتضمن تعديل القرار الوزارى المشترك المؤرخ في 24 مايو سنة 1969 المتعلق بتنظيم شهادة الكفاءة للتفتيش فى التعليم الابتدائى والمتوسط ولادارة المعاهد التكنولوجية للتربية ،

يقران ما يلى :

المادة الاولى : يجرى فى اطار القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 16 رمضان عام 1395 الموافق 22 سبتمبر سنة 1975 المشار اليه اعلاه ، بخصوص سنة 1976 ، امتحان لتوظيف سنة وعشرين (26) مفتشا فى التعليم الابتدائى والمتوسط ، موزعين كما يلى :

التعليم الابتدائى : ثلاثة عشر (13) باللغة العربية وسبعة (7) باللغة الاجنبية .

التعليم المتوسط : ثلاثة (3) باللغة العربية وثلاثة (3) باللغة الاجنبية .

المادة 2 : يمكن أن يشارك فى الامتحان المترشحون الذين تتوفر فيهم الشروط المحددة فى المادة 5 من المرسوم رقم 65 - 61 المؤرخ فى 17 ربيع الثانى عام 1395 الموافق 29 ابريل سنة 1975 والمشار اليه اعلاه .

المادة 3 : تشتمل ملفات الترشيح على الوثائق المذكورة فى المادة 3 من القرار الوزارى المشترك المؤرخ فى 16 رمضان عام 1395 الموافق 22 سبتمبر سنة 1975 والمشار اليه اعلاه، ويجب أن تقدم الى وزارة التعليم الابتدائى والثانوى (مديرية الامتحانات والتوجيه المدرسى) .

المادة 4 : تجرى الاختبارات ابتداء من 25 مايو سنة 1976 بالجزائر العاصمة .

المادة 5 : يمكن اعطاء نقط اضافية للمترشحين الذين يملكون صفة العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى ، وذلك وفقا للشروط الواردة فى المرسوم رقم 69 - 121 المؤرخ فى 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 المشار اليه اعلاه .

- سودانى حليلة، أرملة قناوى عبد السلام المولودة سنة 1915 ببنى واسين بلدية مغنية (تلمسان) .

- تهاى معمر المولود فى 22 يناير سنة 1905 بالأصنام .

- طرابلسى محمد على المولود فى 13 غشت سنة 1944 بحمام ليف (الجمهورية التونسية) وولده القاصران : طرابلسى رياض المولود فى 9 سبتمبر سنة 1967 بالجزائر (السدايرة التاسعة) ، طرابلسى نجمة المولودة فى 29 يوليو سنة 1973 بالجزائر العاصمة .

- فيلفاى جوليان ابراهيم المولود سنة 1935 بعزير بلدية دراق (المدينة) ويدعى من الآن فصاعدا : ابن عبد الله ابراهيم .

مرسوم مؤرخ فى 22 ربيع الثانى عام 1396 الموافق 22 ابريل سنة 1976 يتضمن تعيين قاض

بموجب مرسوم مؤرخ فى 22 ربيع الثانى عام 1396 الموافق 22 ابريل سنة 1976 يعين السيد صالح رحمانى مستشارا بالمجلس الاعلى .

وزارة التعليم الابتدائى والثانوى

قرار وزارى مشترك مؤرخ فى 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح امتحان شهادة الكفاءة للتفتيش فى التعليم الابتدائى والمتوسط ولادارة المعاهد التكنولوجية للتربية - الجزء الثانى

ان وزير التعليم الابتدائى والثانوى
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسى العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمى أو الفردى التى تهم وضعيية الموظفين ولا سيما المادة 2 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ فى 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ فى 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالدخول الى الوظائف العمومية وترتيب افراد جيش التحرير الوطنى والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى والمعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ فى 19 غشت سنة 1968 وبالمرسوم رقم 69 - 121 المؤرخ فى 18 غشت سنة 1969 ،

المادة 2 : يمكن أن يشترك في هذه المسابقة الحاملون لشهادة الدولة للمستشارين في التوجيه المدرسي والمهني بشرط أن تكون لهم أقدمية خمس (5) سنوات في مراكز التوجيه المدرسي والمهني، وإلا تقل سنهم عن 28 سنة عند تاريخ المسابقة .

المادة 3 : تشتمل ملفات الترشيح على الوثائق المذكورة في المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 والمشار اليه أعلاه ويجب أن تقدم الى وزارة التعليم الابتدائي والثانوي .

المادة 4 : تجرى الاختبارات يوم 17 مايو سنة 1976 بالجزائر العاصمة .

المادة 5 : يمكن اعطاء نقط اضافية للمرشحين الذين يملكون صفة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني وذلك وفقا للشروط الواردة في المرسوم رقم 69 - 121 المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 .

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 .

عن وزير التعليم الابتدائي والثانوي
عبد الحميد مهري
الكاتب العام
عبد الرحمن كيوان

عن وزير الداخلية
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
عبد الرحمن كيوان

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف مستشارين في التوجيه المدرسي والمهني

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعيئة الموظفين ولا سيما المادة 2 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالدخول الى الوظائف العمومية وترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية

المادة 6 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 .

عن وزير التعليم الابتدائي والثانوي
عبد الحميد مهري
الكاتب العام
عبد الرحمن كيوان

عن وزير الداخلية
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
عبد الرحمن كيوان

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف مفتشين في التوجيه المدرسي والمهني

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - 133 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 145 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعيئة الموظفين ولا سيما المادة 2 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 151 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - 146 المؤرخ في 12 صفر عام 1386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالدخول الى الوظائف العمومية وترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في 19 غشت سنة 1968 وبالمرسوم رقم 69 - 121 المؤرخ في 18 غشت سنة 1969 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 317 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام 1388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمفتشي التوجيه المدرسي والمهني ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المعدل للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في 4 مايو سنة 1970 والمتضمن تنظيم مسابقة لتوظيف مفتشين للتوجيه المدرسي والمهني ،

يقران ما يلي :

المادة الاولى : تفتح في اطار القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 شوال عام 1392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المشار اليه أعلاه بخصوص سنة 1976 ، مسابقة لتوظيف أربعة (4) مفتشين في التوجيه المدرسي والمهني .

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 يتضمن فتح مسابقة لتوظيف عاملين نفسانيين تقنيين

ان وزير التعليم الابتدائي والثانوي ،
ووزير الداخلية ،

- بمقتضى الامر رقم 66 - I33 المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتضمن القانون الاساسي العام للوظيفة العمومية ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I45 المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بتحرير ونشر بعض القرارات ذات الطابع التنظيمي أو الفردي التي تهم وضعيّة الموظفين ولا سيما المادة 2 منه ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I5I المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمحددة بموجبه الاحكام المطبقة على الموظفين المتمرنين المعدل بالمرسوم رقم 68 - 209 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام I388 الموافق 30 مايو سنة 1968 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 66 - I46 المؤرخ في I2 صفر عام I386 الموافق 2 يونيو سنة 1966 والمتعلق بالدخول الى الوظائف العمومية وترتيب أفراد جيش التحرير الوطني والمنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في I9 غشت سنة 1968 وبالمرسوم رقم 69 - I2I المؤرخ في I8 غشت سنة 1969 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 320 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام I388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص للعاملين النفسانيين التقنيين ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 7I - 43 المؤرخ في أول ذى الحجة عام I390 الموافق 28 يناير سنة 197I والمتعلق بتأخير حدود السن للتعين في الوظائف العمومية ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المعدل للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 فبراير سنة 1970 والمتضمن تنظيم مسابقة لتوظيف عاملين نفسانيين تقنيين،
يقرران ما يلي :

المادة الاولى : تفتح في اطار القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المشار اليه أعلاه بخصوص سنة 1976 ، مسابقة لتوظيف خمسة (5) عاملين نفسانيين تقنيين .

المادة 2 : يمكن أن يترشح لهذه المسابقة الحاملون لباكوريا التعليم الثانوي أو شهادة تعادلها بشرط أن يكونوا حائزين أيضا على شهادة عامل نفساني تقني وأن لا تقل سنهم عن I9 سنة ولا تزيد عن 35 سنة يوم اجراء المسابقة .

المادة 3 : تشتمل ملفات الترشيح على الوثائق المذكورة في المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 والمشار اليه أعلاه ويجب أن تقدم الى وزارة التعليم الابتدائي والثانوي .

لجبهة التحرير الوطني والمعدل بالمرسوم رقم 68 - 517 المؤرخ في I9 غشت سنة 1968 وبالمرسوم رقم 69 - I2I المؤرخ في I8 غشت سنة 1969 ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 68 - 318 المؤرخ في 3 ربيع الاول عام I388 الموافق 30 مايو سنة 1968 والمتضمن القانون الاساسي الخاص لمستشاري التوجيه المدرسي والمهني ،

- وبمقتضى المرسوم رقم 7I - 43 المؤرخ في أول ذى الحجة عام I390 الموافق 28 يناير سنة 197I والمتعلق بتأخير حدود السن للتعين في الوظائف العمومية ،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المعدل للقرار الوزاري المشترك المؤرخ في I4 فبراير سنة 1970 والمتضمن تنظيم مسابقة لتوظيف مستشارين للتوجيه المدرسي والمهني ،

يقرران ما يلي :

المادة الاولى : تفتح في اطار القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 المشار اليه أعلاه بخصوص سنة 1976 ، مسابقة لتوظيف سبعة عشر (17) مستشارا في التوجيه المدرسي والمهني .

المادة 2 : يمكن أن يشارك في هذه المسابقة الحاملون لشهادة مستشار في التوجيه المدرسي والمهني بشرط الا تقل سنهم عن 2I سنة وان لا تزيد عن 35 سنة يوم اجراء المسابقة .

المادة 3 : تشتمل ملفات الترشيح على الوثائق المذكورة في المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في I9 شوال عام I392 الموافق 25 نوفمبر سنة 1972 والمشار اليه أعلاه ويجب أن تقدم الى وزارة التعليم الابتدائي والثانوي .

المادة 4 : تجرى الاختبارات يوم 23 يونيو سنة 1976 بالجزائر العاصمة .

المادة 5 : ينتهي التسجيل للمشاركة في المسابقة يوم 29 مايو سنة 1976 .

المادة 6 : يمكن تأخير حد السن المذكورة أعلاه طبقا لاحكام المرسوم رقم 7I - 43 المؤرخ في 28 يناير سنة 197I .

المادة 7 : يمكن منح نقط اضافية للمترشحين الذين يملكون صفة العضوية في جيش التحرير الوطني أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطني وذلك وفقا للشروط الواردة في المرسوم رقم 69 - I2I المؤرخ في 5 جمادى الثانية عام I389 الموافق I8 غشت سنة 1969 .

المادة 8 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر في II ربيع الاول عام I396 الموافق I2 مارس سنة 1976 .

عن وزير التعليم الابتدائي والثانوي
والكاتب العام
عبد الحميد مهري

عن وزير الداخلية
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية
عبد الرحمن كيوان

وزارة المالية

مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتضمن تميم المرسوم المؤرخ في 4 رمضان عام 1394 الموافق 21 سبتمبر سنة 1974 والمتضمن انهاء مهام مدير المعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 تتم المادة الاولى من المرسوم المؤرخ في 4 رمضان عام 1394 الموافق 21 سبتمبر سنة 1974 والمتضمن انهاء مهام المعهد التكنولوجي للمالية والمحاسبة بالفقرة الآتية :

«تنتهى مهام السيد رشيد سعدية، بوصفه مديرا لمدرسة التطبيق الاقتصادي والمالي» .

كتابة الدولة للتخطيط

مراسيم مؤرخة في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 تتضمن تعيين نواب مديرين

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يعين السيد محمد بومعطي، نائب مدير مستويات المعيشة بكتابة الدولة للتخطيط .

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يعين السيد ابراهيم غانم نائب مدير الموارد الاقتصادية بكتابة الدولة للتخطيط .

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يعين السيد محمد صالح بلحكة نائب مدير للحسابات والاحصائيات الاقتصادية بكتابة الدولة للتخطيط .

بموجب مرسوم مؤرخ في 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يعين السيد ايلياس وبرايم نائب مدير للتعليم والتكوين بكتابة الدولة للتخطيط .

كتابة الدولة للمياه

مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يتضمن تعيين المدير العام للمكتب الوطني لدراسات تقنية المياه

بموجب مرسوم مؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 22 أبريل سنة 1976 يعين السيد حميدة ميموني، مديرا عاما للمكتب الوطني لدراسات تقنية المياه .

المادة 4 : تجرى الاختبارات يوم 23 يونيو سنة 1976 بالجزائر العاصمة .

المادة 5 : ينتهى التسجيل للمشاركة فى المسابقة يوم 19 مايو سنة 1976 .

المادة 6 : يمكن تأخير حد السن المذكورة أعلاه طبقا لاحكام المرسوم رقم 71 - 43 المؤرخ فى أول ذى الحجة عام 1390 الموافق 28 يناير سنة 1971 .

المادة 7 : يمكن منح نقط اضافية للمتشحين الذين يملكون صفة العضوية فى جيش التحرير الوطنى أو المنظمة المدنية لجبهة التحرير الوطنى وذلك وفقا للشروط الواردة فى المرسوم رقم 69 - 121 المؤرخ فى 5 جمادى الثانية عام 1389 الموافق 18 غشت سنة 1969 .

المادة 8 : ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

وحرر بالجزائر فى 11 ربيع الاول عام 1396 الموافق 12 مارس سنة 1976 .

عن وزير التعليم الابتدائى والثانوى الكاتب العام عبد الحميد مهري	عن وزير الداخلية وبتفويض منه المدير العام للوظيفة العمومية عبد الرحمن كيوان
--	--

وزارة التعليم الاصيل والشؤون الدينية

مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتضمن انهاء مهام الكاتب العام لوزارة التعليم الاصيل والشؤون الدينية

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 تنتهى مهام السيد عبد المجيد الشريف ، بوصفه كاتباً عاما لوزارة التعليم الاصيل والشؤون الدينية، المدعو للقيام بمهام أخرى .

مرسومان مؤرخان فى 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 يتضمنان انهاء مهام نائبى مدير

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثاني عام 1396 الموافق 20 أبريل سنة 1976 تنهى مهام السيد صلاح الدين الشريف ، بوصفه نائب مدير للثقافة الاسلامية، بوزارة التعليم الاصيل والشؤون الدينية .

بموجب مرسوم مؤرخ فى 20 ربيع الثاني عام 1390 الموافق 20 أبريل سنة 1976 تنهى مهام السيد العمري منطوش، بوصفه نائب مدير للملتقيات بوزارة التعليم الاصيل والشؤون الدينية، المدعو للقيام بمهام أخرى .